



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

حکم الاقیان
بقول ائمین فی الصلاة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

حكم الاتيان بقول آمين في الصلاه

كاتب:

المجمع العالمى لأهل البيت عليهم السلام

نشرت فى الطباعة:

مجمع جهانى اهل بيت (عليهم السلام)

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

| | |
|----|--|
| ٥ | الفهرس |
| ٦ | حكم الإتيان بقول أمين في الصلاه |
| ٦ | اشارة |
| ٦ | مقدمة |
| ٦ | توقيفية العبادات |
| ٧ | كيفيه الصلاه فى كتب الصحاح |
| ٩ | حكم التأمين عند أهل البيت |
| ١٠ | كيفيه الصلاه عند أهل البيت |
| ١٢ | رأى علماء مدرسه أهل البيت في حكم (التأمين) |
| ١٢ | اشارة |
| ١٢ | الشيخ المفید |
| ١٢ | السيد المرتضى علم الهدى |
| ١٢ | الشيخ الطوسي |
| ١٢ | رأى علماء أهل السننه في قول (آمين) |
| ١٣ | روايات الصحاح في (قول آمين) في الصلاه |
| ١٣ | اشارة |
| ١٤ | ما كان السند فيها ينتهي الى أبي هريرة |
| ١٤ | ما كان السند فيها ينتهي الى غيره |
| ٢٠ | نتيجه البحث |
| ٢٠ | پاورقى |
| ٢٥ | تعريف مركز |

حكم الإيتان بقول آمين في الصلاه

اشاره

مؤلف: مجمع العالمى لاهل البيت

مقدمة

تأتى مسألة ذكر آمين في الصلاه كواحدة من المسائل التي وقع الاختلاف فيها بين المذاهب الإسلامية، حيث يرى أتباع مدرسه أهل البيت (عليهم السلام) أنها غير مسنونه وأن ذكرها في الصلاه موجب لبطلانها، لأنها زياده، ولم يثبت حتى استحبابها، أما المذاهب الأخرى فاختلت فيما بينها؛ حيث يرى ثلاثة من مذاهب الجمهور الأربعه على أنها من سُئن الصلاه بينما يرى المذهب الرابع من أنها مندوبه. قال الجزيري: من سُئن الصلاه أن يقول المصلى عقب الفراغ من قراءه الفاتحة: آمين [١] ، وهو سنّ الإمام والمأمور والمنفرد.. وهذا القدر متافق عليه بين ثلاثة من الأئمه، وقال المالكيه إنّها مندوبه لا سنّه [٢] . وهذا الاختلاف في الحكم الذي وقع فيما بين المذاهب، يرجع إلى الأدلة الشرعية المعتمده في الفتوى، أو قل إن كلاً من المدرستين قد التزم أدوات خاصه لفهم الحكم الشرعي. فيما يلى من الفقرات نحاول تصوير المسأله وفق منظور المدرستين، لندرك بالتالي أيهما أقرب إلى السنّه الحمديه من أختها ضمن عدّه أمور:

توقيفية العبادات

الصلاه من العبادات، ومن الثابت أن العبادات توقيفية من الشارع كماً وكيفاً، وأداءً وقضاءً، ووجوباً وندباً، وكذا الشرائط والأجزاء التي تدخل فيها وفقاً لما قررته الشريعة، فالخروج عن رسمه النبي (صلى الله عليه وآله) في كيفيةها من غير دليل يدل عليه يُعد تشريع محض موجب لبطلان العباده وهذه المسأله موضع اتفاق عند جميع الطوائف الإسلامية بلا خلاف. قال كاشف الغطاء: لا يجوز الإيتان بعباده ولا معامله ولا بغيرهما، مما يرجع إلى الشرع في تكليفه من غير مأخذ شرعى، فمن عمل بدون ذلك شيئاً من ذلك بقصد أن يكون له اتباع، أو للحكم بقاء في أصل أو فرع، عباده أو معامله، أو حكم غير مستند

إلى الشرع، فهو مخترع وإن أُسند فهو مبتدع، وقد تختص البدعه بالعبادات في مقابله السنه، فقد تعم القسم الأول. ومن عمل شيئاً في ذلك مدخلًا في الشرعيه من غير قصد السرايه كان مشرعًا في الدين [٣]. فعليه أن ماهيه العبادات بالإضافة الى أحکامها من وظيفه الشارع [٤]. وجاء في المعني لابن قدامة: إن العبادات المحضه توقيفيه لا يثبت شىء منها بالقياس والعلل ولا سيما الصلاه، والشارع لم يلتزم في الخطبه ألفاظها، لأنها للوعظ الذي يختلف باختلاف الأحوال، وأما الصلاه فقد قال فيها(صلى الله عليه وآله): «صلوا كما رأيتمونى أصلى [٥]» [٦]. ويَتَضَعَّفُ أن الفرق بين المعاملات والعبادات، من كون المعاملات تتوقف على ألفاظ تفيد المراد منها أو ما يقوم مقامها، أو أن ثبوتها جعلى لا أصلى بـالـزـامـ سـمـاـوىـ بـخـلـافـ الـأـحـكـامـ. فإذا كانت العبادات توقيفيه لا يجوز الاختراع فيها، والصلاه عباده، فعليه يُعد الكلام الزائد فيها مبطلاً لها، وكذا بالإضافة التي لم تُسن من قبل الشارع، فإذا انتهينا من هذه المقدمة وسلمنا بـحـقـيقـتهاـ، نـأـتـىـ إـلـىـ مـسـأـلـهـ لـفـظـهـ آـمـيـنـ الـذـىـ وـقـعـ التـرـاعـ فـيـهـ، فـيـمـاـ إـذـاـ كـانـتـ مـنـ الـأـلـفـاظـ الـتـىـ يـسـتـحـبـ الـإـتـيـانـ بـهـ بـعـدـ قـرـاءـهـ سـوـرـهـ الـحـمـدـ فـيـ الصـلـاهـ، أـمـ كـوـنـهـ سـنـهـ جـاءـ بـهـ الرـسـولـ(صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ وـتـبـطـلـ الصـلـاهـ بـدـوـنـهـ؟ـ أـمـ العـكـسـ إـنـ الـإـتـيـانـ بـهـ يـبـطـلـ الصـلـاهـ لـأـنـهـ لـفـظـ زـائـدـ لـمـ يـسـنـ؟ـ

كيفيه الصلاه في كتب الصحاح

ويتجلى الموقف الشرعي ازاء هذه المسألة من خلال مراجعه الروايات التي تتحدث عن صفة صلاه النبي(صلى الله عليه وآله)، تفصيلاً حسبما نقلها كتب الصحاح التي لوحظ فيها عدم تلفظه(صلى الله عليه وآله) بأمين بعد الحمد. ومن جملتها حديث أبي حميد الساعدي الذي رواه غير واحد من المحدثين ونحن نذكره هنا

بنصّ البيهقي: قال أخبرنا أبو على عبدالحافظ: فقال أبو حميد الساعدي: أنا أعلمكم بصلات رسول الله(صلى الله عليه وآلـه)، قالوا: لِمَ، ما كنت أكثرنا له تبعاً، ولا أقدمنا له صحبة؟ قال: بلـى، قالوا: فأعرض علينا، فقال: كان رسول الله(صلى الله عليه وآلـه) إذا قام إلى الصلاه رفع يديه حتى يحاذى بها منكبيه، ثم يكبر حتى يقر كل عضو منه في موضعه معتدلاً، ثم يقرأ، ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه، ثم يعتدل ولا ينصب رأسه ولا يقع، ثم يرفع رأسه، فيقول: سمع الله لمن حمده، ثم يرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه، حتى يعود كل عظم منه إلى موضعه معتدلاً، ثم يقول: الله أكبر، ثم يهوى إلى الأرض فيجافى يديه عن جنبيه، ثم يرفع رأسه فيشـى رجله اليسرى فيقعد عليها ويفتح أصابع رجلـيه إذا سجد، ثم يعود، ثم يرفع فيقول: الله أكبر، ثم يثنى برجلـه فيقعد عليها معتدلاً حتى رجـع أو يقر كل عظم موضعه معتدلاً، ثم يصنع في الركـعـه الأخرى مثل ذلك، ثم إذا قام من الركـعتـين كـبر ورفع يديه حتى يحـاذـى بهـما منـكـبيـهـ، كما فعل أو كـبر عند افتتاح صـلاتـهـ، ثم يـصـنـعـ من ذلك في بـقـيـهـ صـلاتـهـ، حتى إذا كان في السـجـدـهـ التـيـ فيها التـسـلـيمـ أـخـرـ رـجـلـهـ الـيـسـرـىـ وـقـدـ مـتـورـكـاًـ عـلـىـ شـفـهـ الـأـيـسـرـ، فـقـالـواـ جـمـيـعاـ: صـدـقـ، هـكـذـاـ كـانـ يـصـلـىـ رـسـوـلـ رـهـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ). [٧]. وـالـذـىـ يـوـضـحـ صـحـهـ الـاحـتـاجـاجـ الـأـمـوـرـ التـالـيـهـ: ١ـ تـصـدـيقـ أـكـابرـ الصـحـابـهـ [٨]ـ وـبـهـذـاـ العـدـدـ لـأـبـيـ حـمـيدـ يـدـلـ عـلـىـ قـوـهـ الـحـدـيـثـ، وـتـرـجـيـحـهـ عـلـىـ غـيـرـهـ مـنـ الـأـدـلـهـ. ٢ـ آـنـهـ وـصـفـ الـفـرـائـضـ وـالـسـنـنـ وـالـمـنـدـوبـاتـ وـلـمـ يـذـكـرـ التـأـمـينـ، وـلـمـ يـنـكـرـواـ عـلـيـهـ،

أو يذكروا خلافه، وكانوا حريصين على ذلك، لأنّهم لم يسلّموا له أَوْلَ الْأَمْرِ إِنَّهُ أَعْلَمُهُمْ بِصَلَاتِهِ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ)، بل قالوا جميعاً صدقت هكذا كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) يصلي، ومن البعيد جداً نسيانهم وهم عشرة، وفي مجال المذاكرة. ٣ — لا يقال إنّ هذا الحديث عام وقد خصّصته أحاديث التأمين، لأنّه وصف وعدد جميع الفرائض والسنن والمندوبات وكامل هيئه الصلاة، وهو في معرض التعليم والبيان، والمحذف فيه خيانة، وهذا بعيد عنه وعنهم. ٤ — روى بعض من حضر من الصحابة أحاديث التأمين، كأبي هريرة، فلم يعترض عليه، فاتّضح من خلال ما قلنا أنّ التأمين ليس من سنن الصلاة ولا من مندوباتها.

حكم التأمين عند أهل البيت

بعد أن طالعنا حديث كيفية صلاة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في كتب الصالحة، وقد لاحظنا عدم ذكر آمين في الصلاة باعتباره سنه من سننه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في الصلاة لتنابع في الفقره التاليه الروايات التي تنقلها كتب الحديث عند أتباع مدرسه أهل البيت (عليهم السلام) والتي سيتضح من خلالها أن أئمه أهل البيت (عليهم السلام) [٩] أمروا أتباعهم بترك قول آمين في الصلاه حفظاً لسنه جدهم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ). وإليك عدد من النصوص التي رويت عنهم: ١ — محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن جميل، عن أبي عبدالله (عليه السلام)، قال: «إذا كنت خلف إمام فقرأ الحمد وفرغ من قراءتها، فقل أنت الحمد لله رب العالمين، ولا تقل آمين» محمد بن الحسن باستناده عن محمد بن يعقوب مثله. ٢ — عنه، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عن محمد الحلبـي، قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) أقول إذا فرغت من فاتحه الكتاب: آمين؟ قال: لا.

٣— وفي حديث زراره، عن أبي جعفر(عليه السلام)، قال: «ولا تقول إِذَا فرَغْتُ مِنْ قِرَاءَتِكَ، آمِينَ، إِنْ شِئْتْ قُلْتَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [١٠].

كيفية الصلاة عند أهل البيت

هذا من جمه الموقف من لفظه آمين في الصلاه. أما لو طالعنا الروايات التي تتحدث عن كيفية الصلاه في كتب الحديث عند أتباع مدرسه أهل البيت(عليهم السلام)، للاحظنا عدم ذكر لفظه آمين بعد قراءه الفاتحة في الصلاه. وفيما يلى نذكر جمله من الروايات بهذا الخصوص المعتمده سنداً ودلالة. الحديث الأول: محمد بن الحسين باسناده عن حماد بن عيسى، انه قال: قال لي أبو عبدالله(عليه السلام) يوماً تحسن أن تصلي يا حماد؟ قال قلت: يا سيدى أنا احفظ كتاب حريز في الصلاه، قال: فقال(عليه السلام): لا عليك قم صلّ، قال(عليه السلام): يا حماد لا تحسن أن تصلي ، ما أتي بالرجل (منكم) أن يأتي عليه ستون سنه أو سبعون سنه فما يقيم صلاه واحده بحدودها تامه؟! قال حماد: فأصابني في نفسي الذل فقلت: جعلت فداك فعلمني الصلاه، فقام أبو عبدالله(عليه السلام) مستقبل القبله منتصباً فارسل يديه جميماً على فخذيه، قد ضمّ أصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما ثلاثة أصابع مفرّجات، واستقبل بأصابع رجليه (جميماً) لم يحرّفهما عن القبله بخشوع واستكانه، فقال: الله أكبر، ثم قرأ الحمد بترتيل، وقل هو الله أحد، ثم صبر هنيئه بقدر ما تنفس وهو قائم، ثم قال: الله أكبر وهو قائم، ثم ركع وملأ. كفيه من ركبته مفرّجات، ورد ركبته الى خلفه حتى استوى ظهره، حتى لو صبت عليه قطره ماء أو دهن لم تزل لاستواء ظهره وتردد ركبته الى خلفه، ونصب عنقه، وغمض عينيه، ثم سبح ثلاثة بترتيل، وقال: سبحان رب العالمين وبحمده، ثم استوى قائماً، فلما

استمكن من القيام، قال: سمع الله لمن حمده، ثم كبر وهو قائم، ورفع يديه حيال وجهه، وسجد، ووضع يديه الى الأرض قبل ركبتيه، وقال: سبحان ربّي الأعلى وبحمده ثلاث مرات، ولم يضع شيئاً من بدنه على شيء منه، وسجد على ثمانية أعظم: الجبهة، والكفين، وعيني الركبتين، وأنامل إبهامى الرجلين، والألف، فهذه السبعة فرض، ووضع الأنف على الأرض سنه، وهو الإرغام، ثم رفع رأسه من السجود، فلما استوى جالساً، قال: الله أكبر، ثم قعد على جانبه الأيسر، ووضع ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى، وقال: استغفر الله ربّي وأتوب إليه، ثم كبر وهو جالس وسجد الثانية، وقال كما قال في الأولى، ولم يستعن بشيء من بدنه على شيء منه في رکوع ولا سجود، وكان مجتنحاً، ولم يضع ذراعيه على الأرض، فصلّى ركعتين على هذا، ثم قال: يا حماد هكذا صلّ، ولا تلتفت؛ ولا تعث بيديك وأصابعك، ولا تبزق عن يمينك ولا عن يسارك ولا بين يديك [١١]. والروايات التالية تحدث بنفس الكيفية التي ذكرتها الرواية الأولى، باختلاف يسير والاختلاف يقع من جهة الطريق، لذا نكتفى بذكر رجالها وبيان جهة الوثاقه في الهاشم، لنتهي من أن جميع رواه تلك الأحاديث من الثقة المعتمدين، بينما لا نجد تلك الوثاقه في روايات عند من يقول بشرعية الإتيان بأمين في الصلاه. الحديث الثاني: عن محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن جده عن حماد بن عيسى [١٢]. الحديث الثالث: رواه الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن حماد بن عيسى [١٣]. الحديث الرابع: محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن محمد

بن يحيى عن أحمد بن محمد كلّهم عن حماد بن عيسى، عن حريز عن زراره عن أبي جعفر [١٤]. الحديث الخامس: وبهذه الأسانيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زراره [١٥]. الحديث السادس: ورواه الصدوق في العلل عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد [١٦]. الحديث السابع: وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن معاویه بن عمار، عن أبي عبدالله [١٧].

رأي علماء مدرسه أهل البيت في حكم (التأمين)

اشارة

وبعماً لموقف أئمه أهل البيت (عليهم السلام) من قول آمين، الذي اتضح من خلال الروايات في الفقرة السابقة وقف أتباع مدرستهم ازاء هذه المسألة، وفيما يلى نطالع آراء أكابر علمائهم المنسجمة مع مدرستهم:

الشيخ المفید

وبعد ذكره لسفن الصلاة، قال ثم يقرأ الحمد وقل هو الله أحد، يفتحها بـ (بسم الله الرحمن الرحيم، إلى أن قال _ ولا يقل بعد قراءة الحمد آمين... [١٨].

السيد المرتضى علم الهدى

وممّا انفردت به الإمامية: إيشار ترك لفظه «آمين» بعد قراءة الفاتحة؛ لأن باقي الفقهاء يذهبون إلى أنها سنه [١٩]. دليلنا على ما ذهبنا إليه: اجماع الطائفه على أن هذه اللفظه بدمعه وقاطعه للصلاه، وطريقه الاحتياط أيضاً؛ لأنّه لا خلاف في أنه من ترك هذه اللفظه لا يكون عاصياً ولا مفسداً لصلاته، وقد اختلفوا فيما بين فعلها، فذهب الإمامية إلى أنه قاطع لصلاته فالاحوط تركها. وأيضاً فلا خلاف في أن هذه اللفظه ليست من جمله القرآن، ولا مستقله بنفسها في كونها دعاءً وتسبیحاً، فجري التلفظ بها مجری كل كلام خارج عن القرآن والتسبیح. فإذا قيل: هي تأمين على دعاء سابق لها، وهو قوله جل ثنائه: (اهدنا الصراط المستقيم). قلنا: الدعاء إنما يكون دعاء بالقصد، ومن يقرأ الفاتحة إنما قصده التلاوه دون الدعاء، وقد يجوز أن يعرى من قصد الدعاء، ومخالفنا يذهب إلى أنها مسنونه لكل مصلٍّ من غير اعتبار قصده إلى الدعاء، وإذا ثبت بطلان استعمالها فيما لم يقصد إلى الدعاء ثبت ذلك في الجميع؛ لأنّ أحداً لم يفرق بين الأمرين..

الشيخ الطوسي

قال... قول آمين يقطع الصلاه، سواء كان سراً أو جهراً، في آخر الحمد، أو قبلها، للإمام والمأمور على على كل حال. وقال: دليلنا اجماع الفرقه، فإنّهم لا يختلفون في أن ذلك يبطل الصلاه، وأيضاً فلا خلاف أنه إذا لم يقل ذلك أن صلاته صحيحه ماضيه [٢٠]. وقال في المبسوط: ترك الصلاه على ضربين: مفروض و مسنون، فالمفروض أربعه عشر تركاً: لا يتكتف ولا يقول آمين لا في خلال الحمد ولا في آخرها [٢١].

رأي علماء أهل السنّه في قول (آمين)

قال أبو حنيفة وسفيان: يقوله الإمام ويختفيه المأمور [٢٢]. وعن مالك روايتان: إحداهما مثل قول أبي حنيفة [٢٣] والثانية لا يقول فيها أصلًا [٢٤]. وقال الشافعى: المأمور يسمع نفسه [٢٥] وفي كلام آخر له يجهر به [٢٦]. واختلف أصحاب الشافعى، فمنهم من قال: المسألة على قولين، ومنهم من قال: إذا كانت الصفوف قليلة متقاربة يسمعون قول المأمور يستحب الإخفاء، وإذا كانت الصفوف كثيرة، ويختفي على كثير منهم قول الإمام يستحب لهم الجهر لسماعوا من خلفهم [٢٧]. وقال أحمد واسحاق وأبو ثور وعطاء يستحب لهم الجهر [٢٨]. قال النووي في روضه الطالبين: يستحب لكل من قرأ الفاتحة في الصلاة أو خارج الصلاة أن يقول عقب فراغه منها: آمين، إلى أن قال ويستوى في استحبابها الإمام والمأمور والمنفرد [٢٩]. وقال الشوكاني: في مشروعه التأمين، قال الحافظ وهذا الأمر عند الجمهور للنذر، وحکى ابن بزيزه عن بعض أهل العلم وجوبه على المأمور عملاً بظاهر الأمر، وأوجبه الظاهريه على كل من يصلى، والظاهر من الحديث الوجوب على المأمور فقط، لكن لا مطلقاً بل مقدماً بأن يؤمن الإمام والإمام والمنفرد فمندوب فقط [٣٠].

روايات الصحاح في (قول آمين) في الصلاة

اشارة

الأحكام المختلفة التي مرت علينا بقول آمين عند فقهاء أهل السنة الآخذه بالتارجح من أنها مسنونه مره ومندوبه أخرى، ترجع بطبيعة الحال إلى الاختلاف في الروايه المعتمده عندهم، وعليه لابد من ملاحظه أسانيد تلك الروايات ومناقشتها، لنتهي بالنتيجه أن فرض سقوط السندي يؤدي إلى سقوط الدلاله وبالتالي لا يبقى دليل تعتمده الفتوى القائله باستحباب قول آمين في الصلاه، فضلاً عن وجود الروايات الصحيحه التي مر ذكرها حيث لم تشر الى قول آمين في الصلاه. ومن جمله ما تمّسّك به

القائلون بمشروعه آمين في الصلاة، عدد من الروايات نقتصر فيما يلى على ما جاء في الصحاح السنتين. ويمكن تقسيم تلك النصوص من حيث اعتبار الرواية طائفتين:

ما كان السند فيها ينتهي الى أبي هريرة

صحيح البخارى: ١ و ٢ / ٣٦٩ و ٣٧٠ كتاب الأذان، باب فضل التأمين، وباب جهر المأمور بالتأمين، صحيح مسلم: ١٧ / ٢ و ١٨ كتاب الصلاه، باب التسميع والتحميد والتأمين، سنن النسائي: ٢ / ٤٨١ و ٤٨٢ كتاب الصلاه، باب الجهر باًمين، وباب فضل الأمر بالتأمين خلف الإمام. وبعض الروايات الوارده فى سنن ابن ماجه وسنن أبي داود وجامع الترمذى.

ما كان السند فيها ينتهي الى غيره

وأبو هريره مدخول عند شيوخنا، غير مرضى الروايه، ضربه عمر بالدرّه وقال: قد أكثرت من الروايه، أحرى بك أن تكون كاذباً على رسول الله(صلى الله عليه وآلـه) [٣٢]. وذكر: أنَّ الخليفة عمر بن الخطاب زجر أبا هريره، وضربه بالسوط، ومنعه من روايه الحديث ونقله عن رسول الله(صلى الله عليه وآلـه) وقال له: لقد أكثرت نقل الحديث عن النبي(صلى الله عليه وآلـه) وأحرى بك أن تكون كاذباً على رسول الله(صلى الله عليه وآلـه)!! وإذا لم تنته عن الروايه عن النبي(صلى الله عليه وآلـه) لأنفنيك الى قبيلتك دوس، أو أبعدك الى أرض القرده [٣٣]. ٢ _ ونقل ابن أبي الحديد عن أستاده أبي جعفر الإسکافي، أنَّ أمير المؤمنين على بن أبي طالب(عليه السلام) قال: ألا إِنَّ أَكْذَبَ النَّاسَ _ أو قال: أَكَذَبَ الْأَحْيَاءَ _ على رسول الله(صلى الله عليه وآلـه) أبو هريره الدوسي [٣٤]. ٣ _ وذكر ابن قتيبة والحاكم والذهبی ومسلم: أنَّ عائشه كانت تقول مزّات وكرّات: أبو هريره كذاب، وقد وضع وجعل أحاديث كثيرة عن لسان النبي(صلى الله عليه وآلـه)!! [٣٥]. ٤ _ إِنَّ شِيُوخَ الْمَعْتَزَلَةِ وَالْعُلَمَاءِ الْمَذَهَبِ الْحَنْفِيِّ كُلُّهُمْ رَفَضُوا مَرْوِيَّاتِهِ وَرَدَّوْهَا، وَأَعْلَنُوا أَنَّ كُلَّ حُكْمٍ وَفَتْوَىً صَدَرَتْ عَلَى أَسَاسِ رَوَايَةِ أَبِي هَرِيرَةَ، بَاطِلٌ وَغَيْرُ مَقْبُولٍ [٣٦]. وكان أبو حنيفة يقول: أصحاب النبي(صلى الله عليه وآلـه) كُلُّهُمْ عَنِّي ثَقَاتٌ وَعَدُولٌ، وَالْحَدِيثُ الْوَاصِلُ عَنْ طَرِيقِهِمْ عَنِّي صَحِيحٌ وَمَقْبُولٌ، إِلَّا الْأَحَادِيثُ الْوَاصِلُهُ عَنْ طَرِيقِ أَبِي هَرِيرَةَ وَأَنْسَ بْنِ مَالِكٍ وَسَمْرَهُ بْنِ جَنْدَبٍ، فَلَا أَقْبَلُهَا، وَهِيَ مَرْدُودَهُ وَمَرْفُوضَهُ [٣٧]. ومن هذه حاله كيف يسكن إليه في النقل؟ أما الطائفه الثانية: فهي كالآتى: أ_ ما جاء في سنن ابن

ماجه [٣٨]. ١ _ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا حميد بن عبد الرحمن، حدثنا ابن أبي ليلي، عن سلمه بن كهيل، عن حجيّه بن عدّي، عن عليّ، قال: سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) إِذَا قَالَ: «وَلَا الضَّالِّينَ» قَالَ: «آمِنْ». ٢ _ حدثنا محمد بن الصّبّاح، وعمران بن خالد الواسطي، قالا: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي اسحاق، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه قال: صَلَّيْتَ مع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فلما قال: «وَلَا الضَّالِّينَ» قَالَ: «آمِنْ». فَسَمِعْنَاهَا مِنْهُ. ٣ _ حدثنا اسحاق بن منصور، أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا حماد بن سلمه حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشه عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «مَا حَسِدْتُكُمُ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ، مَا حَسِدْتُكُمُ عَلَى السَّلَامِ وَالْتَّأْمِينِ». ٤ _ حدثنا العباس بن الوليد الخالل الدمشقي، حدثنا مروان بن محمد، وأبو مسهر، قالا: حدثنا خالد بن يزيد بن صبيح المرّي، حدثنا طلحه بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) «مَا حَسِدْتُكُمُ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ، مَا حَسِدْتُكُمُ عَلَى آمِنْ». فَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِ آمِنْ». أما الرواية الأولى: قال بشّار عواد: إسناده ضعيف لضعف حميد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي فإنه كان سيئاً للحفظ جداً [٣٩]. قال شعبه: ما رأيت أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلي [٤٠]. وأما بالنسبة إلى حجيّه ابن عدّي، قال أبو حاتم: شيخ لا يحتاج بحديثه، شبيه بالمجهول [٤١]. أما الرواية الثانية: قال بشّار عواد: إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار بن وائل بن حجر لم يسمع من أبيه [٤٢]. قال البخاري: محمد بن حجر ولد بعد [موت أبيه بستة أشهر] [٤٣]. قال ابن

حيان: عبدالجبار بن وائل، فإنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر، مات وائل ابن حجر وأم عبدالجبار حامل به، وهذا ضرب من المنقطع الذي لا تقوم به الحجّة [٤٤]. أما الرواية الثالثة: فقد جاء في سندها من لا يصح الاحتجاج به، وهو سهيل بن أبي صالح. قال الدورى عن ابن معين: سهيل بن أبي صالح والعلاء بن عبد الرحمن حديثهما قريب من السواء وليس حديثهما بحجّه، وقال أبو حاتم: يكتب حدثه ولا يحتاج به [٤٥]. أما الرواية الرابعة: قال بشار عواد: إسناده ضعيف جداً، قال البوصيرى: هذا إسناد ضعيف لأنّاقهم على ضعف طلحه بن عمرو. قلت: طلحه بن عمرو متوكّف حديثه ضعيف جداً» [٤٦]. قال ابن معين في تاريخه: سمعت يحيى يقول: طلحه ابن عمرو ضعيف [٤٧]. قال ابن سعد: طلحه بن عمرو توفى بمكّة سنّة اثنتين ومائه، وكان كثير الحديث، ضعيفاً جداً [٤٨]. بـ ما جاء في سنن أبي داود [٤٩] : ١ _ حدثنا محمد بن بن كثیر، أخبرنا سفيان عن سلمه، عن حجر أبي العنبس الحضرمي، عن وائل بن حجر، قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا فرأوا ولا الضالّين قال: «آمين» ورفع بها صوته. ٢ _ حدثنا مخلد بن خالد الشعيري: حدثنا ابن نمير حدثنا على بن صالح عن سلمه ابن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر: أنه صلى خلف رسول الله (صلى الله عليه وآله) فجهر بما مين وسلم عن يمينه وعن شماله حتى رأيت بياض خده. ٣ _ حدثنا اسحاق بن إبراهيم بن راهويه: أخبرنا وكيع عن سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن بلال أنه قال: يا رسول الله! لا تسبقني بأمين. ٤

— حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي ومحمد بن خالد قالاً حدثنا الفريابي عن صبيح بن محرز الحمصي، حدثني أبو مصبيح المقرائي، قال: كُنّا نجلس إلى أبي زهير النميري، وكان من الصحابة، فيتحدث أحسن الحديث فإذا دعا الرجل مَنْ بِسْدَعَاءَ، قال: اختمه بـآمين، فإنّ آمين مثل الطابع على الصحفة. قال أبو زهير: أُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، خرجنا مع رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ذات ليله فأتينا على رجل قد أَلْتَحَ في المسألة، فوقف النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يسمع منه. فقال النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): «أُوجِبَ إِنْ خَتَمَ»، فقال رجل من القوم بأيّ شئٍ يختتم، فقال: «بـآمين، فإنه إن ختم بـآمين فقد أُوجِبَ»، فانصرف الرجل الذي سأله النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فأتى الرجل، فقال: اختم يا فلان بـآمين وأبشر وهذا لفظ محمود. قال أبو داود: والمقرائي قبيل من حَمْيَر. أما الرواية الأولى: فقد اختلف في سندتها، قال الحافظ في التلخيص: سنته صحيح، وصححه الدارقطني وأعلمه ابن القطان، بحجر بن عنبس وأنه لا يُعرف [٥٠]. أما الرواية الثانية: فقد جاء في سندها على بن صالح، والصواب هو العلاء بن صالح، كما قال صاحب تهذيب الكمال [٥١]، وهو الذي اختلف في وثاقته. قال ابن معين وأبو حاتم: لا- بأس به، وقال ابن المديني: روى أحاديث مناكير... وقال البخاري: لا يتابع [٥٢]. وقال ابن حجر العسقلاني في «التقريب»: صدوق له أوهام [٥٣]. أما الرواية الثالثة: فقد جاء في سندها عاصم الأحول. قال ابن حبان: كان يحيى بن سعيد قليل الميل إليه، وقال ابن ادريس: رأيته أتى السوق فقال اضربوا هذا فلا أروى عنه شيئاً، وتركه وهب لأنّه أنكر بعض سيرته [٥٤]. أما الرواية الرابعة: فقد جاء

فى سندها أبو مصباح المقرائى، وهو من لا يحتج بحديثه، قال أبو حاتم الرازى: أنه غير معروف بكتبه فكيف يعرف اسمه؟
وذكر له أبو عمرو والنمرى هذا الحديث، وقال ليس إسناده بالقائم» [٥٥]. جـ _ وأمّا ما جاء فى سنن الترمذى [٥٦] : ١ _ حدثنا
بندار محمد بن بشّار، حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، قالا: حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن
عنبس، عن وائل بن حجر، قال: سمعت النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) قـرأـ: (غـيرـ المـعـضـوبـ عـلـيـهـ وـلـاـ الصـالـيـنـ)، وـقـالـ «آمـينـ»، وـمـدـ بها
صـوـتهـ. ٢ _ قال أبو عيسى: حدثنا أبو بكر محمد بن أبان، حدثنا عبدالله بن نمير، حدثنا العلاء بن صالح الأسدى عن سلمة بن
كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر عن النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) نحو حديث سفيان عن سلمة بن كهيل. أمـا الرواـيـهـ
الأولـىـ: فقد جاء فى سندـهاـ بنـدارـ وـهـوـ عـنـ الـبـعـضـ لـيـسـ بـحـجـهـ. مـتـهمـ كـذـبـهـ الـفـلاـسـ، قـالـ عبدـالـلهـ الدـوـرـقـىـ: كـئـاـ عـنـدـ يـحـيـىـ بـنـ مـعـيـنـ
فـجـرـىـ ذـكـرـ بـنـدارـ، فـرـأـيـتـ يـحـيـىـ لـاـ يـعـبـأـ بـهـ وـيـسـتـضـعـفـهـ وـرـأـيـتـ الـقـوـارـيـرـ لـاـ يـرـضـاهـ [٥٧]. وأمـاـ الرـوـاـيـهـ الثـانـيـهـ: فـهـىـ مـنـ حـيـثـ السـنـدـ
تـامـهـ وـلـكـنـهـ مـعـارـضـهـ بـرـوـايـهـ شـعـبـهـ عـنـ سـلـمـهـ بـنـ كـهـيـلـ عـنـ حـجـرـ بـنـ العـنـبـسـ عـنـ عـلـقـمـهـ بـنـ وـائـلـ، عـنـ أـيـهـ: أـنـ النـبـيـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـلـاـ إـلـهـ إـلـاـ هـ) قـرأـ (غـيرـ المـعـضـوبـ عـلـيـهـ وـلـاـ الصـالـيـنـ) فـقـالـ «آمـينـ»، وـخـفـضـ بـهـ صـوـتهـ [٥٨]. لأنـ الروـاـيـهـ الثـانـيـهـ تـقـوـلـ: مـدـ بـهـ صـوـتهـ، وـهـذـهـ
تـقـوـلـ: خـفـضـ بـهـ صـوـتهـ. قـالـ أبو عـيـسـىـ: وـسـأـلـتـ أـبـاـ زـرـعـهـ عـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ، فـقـالـ: حـدـيـثـ سـفـيـانـ فـيـ هـذـاـ أـصـحـ [٥٩]. فـإـذـنـ
الـرـوـاـيـاتـ تـعـارـضـانـ وـتـسـاقـطـانـ. إـلـىـ هـنـاـ تـمـ الـكـلـامـ وـاتـضـحـ إـنـ

هذه الأحاديث غير تامة سندًا.

نتيجة البحث

ومحضيل البحث بحكم الإتيان بقول آمين في الصلاة يمكن تلخيصه بما يلى: أولاً: إن الصلاة من العبادات، ومن الثابت عند جميع المذاهب أنها توقيفية، فما هيها وأحكامها من وظيفه الشارع. ثانياً: إن كتب الصحاح المعترف به عند العامة، قد نقلت لنا صفة صلاة النبي، وقد كانت خالية من قول آمين وكان رجال سندها من الشفاه عندهم. ثالثاً: إن أئمه أهل البيت (عليهم السلام) قد أمروا أتباعهم بترك قول آمين في الصلاة حفظاً لسنّه جدهم (صلى الله عليه وآله) من الضياع أو دخول مفردات غريبة فيها. رابعاً: كيفية الصلاة عند أئمه أهل البيت (عليهم السلام) حسبما تنقلها روایاتهم متطابقة مع صلاة النبي الخالية من قول آمين في القراءه، وهذه النقطه موضع اشتراك بينها وبين بعض روایات الصحاح عند العامة. كما نجد موقف علماء مدرسه أهل البيت (عليهم السلام)، أزاء حكم الإتيان بقول آمين في الصلاه جاء متطابقاً مع الأدله الروائيه المعتمده عندهم حيث أفتوا بعدم جواز قول آمين في الصلاه. خامساً: أما موقف علماء العامة في حكم الإتيان بقول آمين في الصلاه فقد جاء مخالفاً لمداركه الروائيه، فقد طالعنا طائفه منها حيث لم تذكر قول آمين في الصلاه مع وثاقه رجال سندها، أما الطائفه التي تذكر قول آمين من كونه سنّه من سنن الصلاه فقد مر عليك ضعف أسانيدها.

پاورقی

[١] ولا - يقال آمين إلا - بعد أُم القرآن - سوره الفاتحة - فإن لم يقل لم يقضها. كتاب الأُم، الشافعى: ١/١٣١، باب التأمين عند الفراغ من قراءه أُم القرآن.

[٢] الفقه على المذاهب الأربعه، عبدالرحمن الجزيري: ١/٢٥٠ حكم الإتيان بقول آمين.

[٣] كشف الغطاء، جعفر كاشف الغطاء: ١/٢٦٩.

[٤] انظر الفوائد الحائرية: ٤٧٨، الفائدہ ٣٨، وكشف اللثام: ٣/٤١٨.

[٥] رواه البخاري: ٧/٧٧، كتاب الأدب و ٨/١٣٣

باب ماجاء في اجازه الخبر الواحد في الأذان والصلاه، وسنن الدارقطني: ١/٢٧٣ كتاب الصلاه، باب ذكر الأمر بالأذان والإقامه.

[٦] المغني لابن قدامه: ١/٥٠٦.

[٧] البيهقي، السنن: ٢/١٠٥، ح ٢٥١٧، سنن أبي داود: ١/١٩٤، باب افتتاح الصلاه، ح ٧٣٠، سنن الترمذى: ٢/١٠٥، ح ٣٠٤، باب صفة الصلاه.

[٨] منهم أبو هريره، وسهل الساعدي، وأبو أسيد الساعدي، وأبو قتاده الحارث بن ربى، ومحمد بن مسلمه.

[٩] الذين جعلهم الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) اعدال القرآن الكريم وأوجب التمسك به وبهم اتباعهما واجب ولا يجوز اتباع غيرهما، فتحريم القول بآمين في الصلاه من قبل العترة الطاهره يجب أن يتبع ولا يتلفظ به.]

[١٠] وسائل الشيعه: ٤/٧٥٢، كتاب الصلاه، باب عدم جواز التأمين في آخر الحمد، ح ٤.

[١١] الوسائل: ٤/٦٧٣، أبواب افعال الصلاه، باب كيفيتها، ح ١. ورجال هذا الحديث ثقاه راجع معجم رجال الحديث للسيد الخوئي: ١/١٩١ ترجمه ١٠٥٥٤ والفهرست للشيخ الطوسي: ٦١، ترجمه ٢٣١.

[١٢] بحار الأنوار: ٨٤/١٨٥ _ ١٨٦، عن كتاب العلل، تهذيب الأحكام: ٢/٨١، حديث صحيح، رجاله ثقاه.

[١٣] الوسائل: ٤/٦٧ رقم الحديث ٢، راجع رجال النجاشي ترجمه: ٦٨٧ والفهرست للطوسى: ٦١ ترجمه ٢٣١.

[١٤] الوسائل: ٤/٦٧٥ رقم الحديث ٣ رجاله ثقاه، راجع معجم رجال الحديث للسيد الخوئي: ١٨/٥٠، ترجمه ١٢٣٧ و ١٥/٨٤ و ١٢٣٧ و ١٠٢٣٥ والجزء ١٨/١٣٧ ترجمه ١١٩٧٧ وترجمة ٨٠٠ من نفس الجزء، والفهرست للشيخ الطوسي: ١٢٤ ترجمه ٥٥٢ وترجمة ٢٣١ وترجمة ٢٣٩ ورجال النجاشي: ١٧٥.

[١٥] الوسائل: ٤/٦٧٦ رقم الحديث ٤ رجاله ثقاه راجع الفهرست للطوسى: ٦١، ترجمه ٢٣١ و ٦٢ ترجمه ٢٣٩، رجال النجاشي: ١٧٥.

[١٦] الوسائل: ٤/٦٧٧ ح ٦ رجاله ثقاه راجع معجم رجال الحديث للخوئي: ١٧/٥٥ ترجمه ١١٤٠١.

[١٧] الوسائل: ٤/٦٧٧ ح ٧، رجاله ثقاه راجع معجم رجال الحديث للسيد الخوئي:

١٥/٨٤ ترجمه ١٠٢٣٥ والفهرست ئللطوسى: ١٢٤ ترجمه ٥٥٢ ورجال النجاشى: ٢٢٦ ترجمه ٨٨٧ ومعجم رجال الحديث:
١٨/٢٠٩ ترجمه ١٢٤٥٧.

[١٨] المقنעה، للشيخ المفيد: ١٤/١٠٤.

[١٩] المحلى: ٣/٢٦٤، اللباب: ١/٦٩، الام: ١/١٠٩، المجموع: ٣/٣٦٨، الفتاوى الهندية: ١/٧٤، المغني، ابن قدامة: ١/٥٢٨، شرح
فتح القدير: ١/٢٥٦، مغني المحتاج: ١/١٦١، اختلاف العلماء: ٤١، سنن الترمذى: ٢/٢٨.

[٢٠] الخلاف، للشيخ الطوسي: ١/٣٣٢ و ٣٣٤.

[٢١] المبسوط، للشيخ الطوسي: ١/١١٧.

[٢٢] المجموع: ٣/٣٧٣، والمغني ابن قدامة: ١/٤٩.

[٢٣] المجموع: ٣/٣٧٣، والمحلّى: ٣/٢٦٤، والمغني ابن قدامة: ١/٤٩٠.

[٢٤] المجموع: ٣/٣٧٣، والمغني: ١/٤٨٩.

[٢٥] المجموع: ٣/٣٦٨.

[٢٦] المجموع: ٣/٣٦٨.

[٢٧] المجموع: ٣/٣٦٨.

[٢٨] المجموع: ٣/٣٧٣، والمحلّى: ٣/٢٦٤.

[٢٩] روضه الطالبين: ١/٣٥٢، كتاب الصلاه، باب في صفة الصلاه.

[٣٠] نيل الأوطار: ٢/٢٣٢، باب التأمين والجهر به مع القراءه.

[٣١] الكامل، ابن الأثير، حوادث عام ٢٣، الطبقات الكبرى لابن سعد: ٤/٣٣٥، وابن أبي الحديد في شرح النهج: ٣/١٠٤ ط مصر
وغيرهما.

[٣٢] شرح النهج: ٤/٦٧. من كلام له(عليه السلام) لأصحابه، شرح الخطبه ٥٦٧.

[٣٣] شيخ المضيره أبو هريره، محمود أبو ريه: ١٠٣، سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢ / ٤٣٣ و ٨/١٠٦.

[٣٤] شرح ابن أبي الحديد: ٤/٦٨، شرح الخطبه ٥٦.

[٣٥] الحاكم: ٣/٥١٣، كتاب معرفة الصحابة، ترجمة أبوهريره.

[٣٦] شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحميد: ١/٣٦٠.

[٣٧] مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول، محمد بن فراموز الحنفي، البحث الثالث في بيان حال الرواى، شيخ المضيره أبوهريره، محمود أبو ريه: ١٤٦.

[٣٨] سنن ابن ماجه، كتاب الصلاة: ١/٢٧٨، باب الجهر بأمين.

[٣٩] شرح سنن ابن ماجه، بشار عواد معروف: ٢/١٣٦، تحفة الأشراف: ٧/٣٥٩، ح ١٠٠٦٥، المستد الجامع: ١٣/١٩٨، ح ١٠٠٤٩.

[٤٠] علل الدارقطنى: ٣/١٨٦.

[٤١] تهذيب التهذيب: ٢/١٩٠، تهذيب الكمال: ٥/٤٨٥.

[٤٢] شرح سنن ابن ماجه، بشار عواد معروف: ٢/١٣٧، تهذيب الكمال: ١٦/٣٩٣، باب من اسمه عبدالجبار، ترجمة

عبدالجبار بن وائل.

[٤٣] تاريخ الكبير للبخاري: ٦ / ١٠٦.

[٤٤] كتاب المجرودين، ابن حبان: ٢ / ٢٧٣.

[٤٥] تهذيب التهذيب: ٤ / ٢٦٣ ترجمة سهيل.

[٤٦] شرح سنن ابن ماجه، بشار عواد معروف: ٢ / ١٣٨، تضعيف ابن ماجه، الالباني: (١٨٣)، تحفة الاشراف: ٥ / ٨٣، ح ٥٨٩٧ المسند الجامع: ٨ / ٤٨٨، حديث ٦١١٢.

[٤٧] تاريخ ابن معين، الدورى: ١ / ٦٠.

[٤٨] الطبقات الكبرى: ٥ / ٤٩٤.

[٤٩] سنن أبي داود: ١ / ٢٤٦، كتاب الصلاه، باب التأمين وراء الإمام.

[٥٠] عون المعبود، شرح سنن أبي داود: المجلد الثاني / ١٤٥.

[٥١] تهذيب الكمال، يوسف المزى: ٢٢ / ٥١١ ترجمة رقم ٤٥٧٢.

[٥٢] تهذيب التهذيب: ٨ / ١٦٤، رقم ٣٣١.

[٥٣] تهذيب الكمال، يوسف المزى: ٢٢ / ٥١٢ في الهامش.

[٥٤] تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلانى: ٦ / ٣٩، رقم ٧٣.

[٥٥] عون العبود، شرح سنن أبي داود: ٣ / ٤، ١٥١.

[٥٦] سنن الترمذى: ٢ / ٣٠، كتاب الصلاه، باب ما جاء في التأمين.

[٥٧] ميزان الاعتدال، للذهبى: ٣ / ٤٩٠ رقم ٧٢٦٩.

[٥٨] سنن الترمذى: ٢ / ٣٠، كتاب الصلاه، باب ما جاء في التأمين.

[٥٩] سنن الترمذى: ٢ / ٣٠، كتاب الصلاه، باب ما جاء في التأمين.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الرمز: ٩

المقدمة:

تأسيس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوارات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى توفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحثية البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحواسيب واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازيت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المتراطبة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحث للمصادر والمعلومات

اللتزام بذكر المصادر والماخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملازم والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكانية الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنت بعنوان : www.ghaemyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الاطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والرد عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث kiosk، ويب كيوسك Bluetooth، الرسالة القصيرة (SMS)
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقاتها في أنواع من الlaptop والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛
JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والإنجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب في طهران ۰۲۱ - ۸۸۳۱۸۷۲۲

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹ - ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹ شؤون المستخدمين



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

